

سنن البيهقي الكبرى

5662 - أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد العبدوي الحافظ أنبأ أبو الفضل محمد بن عبد
□ بن سيار العدل أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى الخزاعي ثنا أبو اليمان الحكم بن
نافع أخبرني شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال حدث أبو سلمة أن أبا هريرة قال سمعت رسول
□ A يقول Y إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وائتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم
فصلوا وما فاتكم فأتتموا رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان